

إجراءات محدثة عند الاشتباه في غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- 1-القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
- 2-تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.
- 3-المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة المرفوعة لوحددة التحريات المالية.
- 4-ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
- 5-عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
- 6-التزام موظفي الجمعية الذين يحصلون على معلومات أثناء تأديتهم لأعمالهم بالحفاظ على سرية تلك المعلومات.

الاعتماد

تم اعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة (7) في دورته (4) تاريخ 2023/10/08 وتكون لا غيبه لمؤشرات محدثة يرجع لها عند وجود شبهة التي وضعت قبلها



اعتماد رئيس المجلس

صالح بن نوح بن محمد الشنبري